

الشخص

نزيدي وهو الشخص صيدا على وجوده امران الاول انه خرج من

فيمتنع التركيب منهما قلنا ان اردتم بالعدة ما يتوقف عليه الشيء

الموجود فيكون موجود الثاني لو كان العين عد ميا كان عدما

في الجملة فلا يلزم من علية الجنس استلزامه للفصل وان

تعيين

تعيين اخر فيكون احدهما شقيا وهو مما نال الاخر فيكونان بتو

بها ما يوجد فلا يلزم من عدم علية احد هما الاخر الاستغناء

النظام

ولفان لان يمنع التماثل اذ لو تماثلت لم تحصل الشخص من انضمام

التعيين مطلقا الجواز ان يكون الفصل امرا في الجنس الثالث في

المعقول

التعنين الى المهنة لان ضم الكل الى الكل لا يقيد الجزئية والتعنين

المهنة من حيث هي لا تاتي الترتيب والشخص باباها فاذا ن

نابدي